

شرح كتاب البيوع من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 201

محمد بن صالح العثيمين

هل يجوز ان يبيع الانسان تمرا معلوم الكيل الاخ اي نعم بصبرة كومة من الطعام تقدر بكيل هذا التمر انا اريد اللي جنبك اي انت ايه
انت كيف صوبرة من الطعام قدرناها بماء الصاع - 00:00:18

فجاء انسان معه مائة صاع تمر وقال خذ هذا التمر بهذا الصبغة. الصبرة يملكونها من التمر فيجوز ام لا ما يجوز لماذا؟ ما الدليل ما هو
الدليل نعم بالكيل المسمى من التمر - 00:00:47

كذا ها بالكيد المسمى يعني المعلوم من التمر. طيب ارأيت لو كانت هذه الصبرة معلومة يعني كلنها قبل قليل ما امداه لا تبيس ولا
كайнين ان تقل قليل وبئنا بكيل مسمى - 00:01:16

اي نعم مساو يجوز توافقونه؟ ها نعم لان الحديث لا يعلم مكيلها بالكيل المسمى كذا اخذ العلماء من هذا قاعدة يا اخ في باب الربا ما
هي القاعدة ايش ترى في رؤية اللي هو يبقي يفضل انه يروح - 00:01:37

كل واحد رافع رمحه ها الجهل بالتساوي كالعلم بالتفاضل. وش معنى الكلمة هذى او القاعدة نعم كما لو بعت وانت تعلم ان فيهما
زيادة صحيح احسنت هل يجوز يا عبدالرحمن ابن داود - 00:02:22

هل يجوز ان ابيع عليك مئة كيلو تمر بمئة كيلو تمر ها ايه مئة بالمئة مئة كيلو مئة كيلو سبحان الله حصل التغافل خذ وهاط ها
يجوز مئة كيلو تمر مئة كيلو تمر - 00:03:00

اذا اذا كان سبحان الله وش هالقيد هذا يعني يباع كيلا ايه تربع وزنا بعضهم يقول الوزن مم وبعضهم يقول اذا كان الان واحد
جاي يسألك يستفتي يقول ما تقول في رجل باع مئة كيلو من التمر بمئة كيلو من التمر - 00:03:31

هو يسألك الان هو عامي ما يعرف وش اصل مع او فصل تقول يصلح تقول يصلح ولا ما يصلح لكن لا يباع الا ما اعطيت الجواب
هو يقول لك بعت وشررت بالكيلو - 00:04:10

اعطان مئة كيلو تمر واعطيتهم مئة كيلو تمر تقول لا يجوز طيب قدиш الصفر الغالب انه مهوب رايج يبادر تمر
بتمر لا يختلف بالصفة. او بالنوع الغالب - 00:04:40

الجودة والرداعية قد تكون سوا قد لا تكون يصلح عند قابض طيب لا يجوز ليش نعم لان التمر مكين التمر يعني على القول بالجواز
على القول بان المرجع في ذلك الى العرف - 00:05:13

لا الى عرف المدينة او عرف مكة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم يقول لا بد ان يتساوايا رطوبة لابد لانه لو يجيء رطب وتمر
جاف ويا زين السبات - 00:05:43

بالكيلو يختلف خلاف كبير فالذين قالوا بالجواز قال لا بد ان يكون ان يتساوى في النشاط نعم مع ان اكثر اهل العلم يقول المكيال
مكيال المدينة والميزان ميزان مكة يرجع الى ما كان معروفا - 00:06:00

في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم نعم؟ اذا قلنا اذا كان من نوع واحد لا ما هو بشرط حتى لو من نوعين سكر مثلا وشيء اخر هم
حمام مثلا او ما اشبه ذلك ما في مانع - 00:06:21

النوع ما هو بشرط الشرط ان يتساوايا في النشاط هذا اذا قلنا بجواز اتباع العرف اما اذا قلنا بوجوب الرجوع الى الاصل فلا بد ان يكون
كيدا لو كان لا لا تساوى بالنشاط هذا اعطي ادنى شيء - 00:06:35

حتى حتى بالكيد يا اخي حتى بالكيد لا لابد يكون هذا حتى بعض التمر يكون مثل ما قال عيد ينتفع وهو ما فيه شيء وابوك يدك

طيب عندنا ما هو الذي - 00:06:56

يجوز بيعه بالخرس بندر العرايا ما هي مم النخل بايش بتمر لكن لها شروط لا شروط ها ان يكون الرطب على رؤوس النخل هذا واحد علي ان نعم الا يكون عند المسلم نقود. الثالث - 00:07:15

ان يكون محتاجا للرطب الرابع هو هذي ان يأكله قبل ان يدفنه يعني يتفكه به يعني يأكله رطبا الاخ ان تكون في اقل من خمسة اسرة - 00:07:54

نعم زهير قلنـاه صـح هـا ايـه ايـه قـلـنـاهـا يـاكـلـونـها رـطـبـاـها التـقـابـضـ كـيـفـ يـكـونـ القـبـضـ بـيـنـهـمـ؟ وـاحـدـهـمـ تـمـرـ عـلـىـ رـؤـوـسـ النـخـلـ وهذاـ تـمـرـ
بالـكـيـسـ بـالـتـخـلـيـةـ هـا ايـهـ صـحـ تـمـرـ كـيـفـ - 00:08:12

الرطب بالتخلية نعم احمد كيف ما يمكن كي لو هي ثمرة هاه ان يحرصها بما تؤول اليه تمرا لا بالوقت الحاضر اشرح لي هاي العبارة
هـذـيـ الصـحـةـ دـيـ يـمـكـنـ بـعـضـ الـاخـوـانـ ماـ يـعـرـفـهـ - 00:08:46

ليـشـ تـقـولـ كـذـاـ صـارـ تـجـيـبـهـ مـبـهمـ؟ قـلـهـاـ ماـ عـنـدـكـ كـذـاـ اـذـاـ قـدـرـنـاـ اـنـهـاـ الـانـ تـأـتـيـ مـئـةـ صـاعـ وـعـنـدـ وـعـنـدـ كـوـنـهـاـ تـمـرـ تـأـتـيـ تـسـعـيـنـ صـاعـ فـبـاعـهـاـ
بـمـئـةـ صـوـاعـ تـمـرـ يـجـوـزـ وـلـاـ - 00:09:19

لاـ يـجـوـزـ زـيـدـ اـذـاـ بـاعـهـاـ بـتـسـعـيـنـ صـاعـ يـجـوـزـ لـاـ هـذـاـ هـوـ الـذـيـ يـبـوـلـ اـلـيـهـ الرـطـبـ صـحـيـحـ يـاـ جـمـاعـةـ بـعـدـ اـيـشـ التـساـوـيـ نـقـولـ هـذـاـ هـاـ ايـهـ
اـصـبـرـ خـلـ نـشـوـفـ يـعـنـيـ اـذـاـ قـلـنـاـ اـنـ تـكـوـنـ بـمـاـ بـمـثـلـ ماـ تـؤـوـلـ اـلـيـهـ خـاصـاـ مـسـاوـيـةـ لـلـتـمـرـ - 00:09:41

انـ هـكـذـاـ ايـهـ ايـهـ اـهـ طـيـبـ ماـشـيـ عـلـىـ كـلـ حـالـ انـ تـكـوـنـواـ بـخـيـرـ تـمـرـ بـماـ تـؤـوـلـ اـلـيـهـ تـمـرـ اـنـ شـتـمـ جـعـلـنـاـ وـاحـدـ وـانـ شـاءـ عـضـيـنـاـ وـجـعـلـنـاـهـ
اثـنـيـنـ طـيـبـ نـعـمـ اـهـ هـذـاـ عـادـ يـشـتـرـطـ فـيـ الـخـالـصـ - 00:10:16

انـ يـكـوـنـ خـبـيرـاـ وـامـيـنـ خـبـيرـاـ ابوـ اـمـيـنـ طـيـبـ هـاـ لـاـ اـنـ مـحـتـاجـ وـاـشـ مـعـنـاهـمـ ماـ هـنـاـ اـحـدـ مـحـتـاجـ يـهـمـ ماـ هـمـ مـحـتـاجـيـنـ لـهـ نـعـمـ اـيـشـ
قلـنـاـهـاـ خـلاـصـ المـهـمـ الشـرـوـطـ تـمـتـ - 00:10:43

لـكـنـ هـذـهـ تـدـلـنـاـ عـلـىـ قـاـعـدـ عـامـةـ فـيـ الشـرـيـعـةـ عـلـىـ قـاـعـدـ عـامـةـ فـيـ الشـرـيـعـةـ بـالـشـرـيـعـةـ هـاـ عـنـدـ الـمـلـكـ لـاـ لـاـ عـامـةـ فـيـ الشـرـيـعـةـ كـلـهـاـ نـعـيـاـ اـنـتـ
هـاـ التـعـسـيـرـ اوـ الـعـسـرـ يـجـلـبـ - 00:11:09

يـعـنـيـ المـشـقـةـ تـجـلـبـ التـيـسـيـرـ وـيـدـلـ اـيـضاـ عـلـىـ قـاـعـدـ اـعـمـ وـهـوـ اـنـ هـذـاـ дـيـنـ يـسـرـ يـسـرـ فـيـ اـصـلـ مـشـرـوعـاتـهـ وـيـسـرـ عـنـدـ
الـعـارـضـ اـذـاـ عـرـظـ مـاـ يـوـجـبـ التـيـسـيـرـ - 00:11:45

تـيـسـرـ كـذـاـ فـكـلـمـاـ الـبـيـتـ الـمـشـهـورـ كـلـ مـاـ يـسـعـهـ قـدـ يـسـرـ هـاـ مـنـ اـصـلـهـ اوـ عـنـدـ عـارـضـ طـراـ اوـ عـنـدـ عـدـمـ تعـطـيلـ طـيـبـ فـيـ هـذـاـ اـيـضاـ اـشـارـةـ الـىـ
قاـعـدـ جـزـئـيـةـ مـاـ هـيـ عـامـةـ - 00:12:04

جزـئـيـةـ لـسـعـةـ فـيـ هـذـاـ حـدـيـثـ هـاـ هـاـ؟ـ اـيـشـ شـكـ نـعـمـ مـاـ اـظـنـ نـعـمـ.ـ اـنـمـاـ حـرـمـ تـحـرـيـمـ وـسـائـلـ.ـ نـعـمـ فـانـ الـحـاجـةـ تـبـيـحـ.ـ طـيـبـ وـمـاـ حـرـمـ
تحـرـيـمـ مـقـاصـدـ فـلـاـ يـسـرـ ؟ـ فـلـاـ يـحـلـهـ الاـ الـضـرـورـةـ.ـ اـحـسـنـتـ - 00:12:32

صـحـ هـذـيـ مشـهـورـةـ هـلـ لـهـ اـمـثـلـةـ سـوـيـ هـذـاـ مـلـاـلـ اـنـ مـاـ حـرـمـ مـنـ اـجـلـ - 00:13:03